مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد، فهذه مجموعة خامسة من «جامع المسائل» تحوي ١٨ رسالة وفتوى لم تُنشر ضمن «مجموع الفتاوى» (طبعة الرياض)، اعتمدتُ في إخراجها على أصول خطية، ووجدتُ اثنتين منها (برقمي ٣ و٩) ضمن كتب مطبوعة، فاعتمدتُ عليها لعدم العثور على مخطوطاتهما في المكتبات التي زرتُها أو راجعتُ فهارسها.

والرسائل الآتية بأرقام (١، ٤، ٦، ٧، ١٠، ١٢، ١٣، ١٤) تُطبع هنا لأول مرة، والبقية طُبِعتْ من قبلُ طبعاتٍ متفاوتةً في الصحة وعلى مناهج مختلفة في التعليق والتحقيق. ومجملُ ما لاحظتُه في أكثر هذه الطبعات ـ مع اعترافي بفضل السبق للقائمين عليها ـ أنهم لم يهتمّوا بضبط النصّ وتحريرِه وإخراجِه سالمًا من التصحيف والتحريف والسقط، بل انصرفوا إلى التعليق عليها، ونَقْل كلام المؤلف من كتبه الأخرى في صفحات، والتعريف بالأعلام والبلدان والفرق، وإحصاء الفروق بين النسخ (وجلُّها من تحريف النسّاخ). وألحقَ بعضُهم بالكتاب فصولاً ليست منه، كما في «الأموال السلطانية» (الطبعة الثانية بمكة المكرمة ١٤٠٩) ص٩٣ ـ ٩٩، وفي «شرح حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» (ط. دار ابن حزم) ص٤٦ ـ ٥٥.

ومن أمثلة الاضطراب ما وقع في الكتاب الثاني المشار إليه (ص٣٩): «وما نقله بعض المفسرين في أنه تزوجها، وإنما هو منقول عن أهل الكتاب إن لم يكن قد افتراه غيرهم. وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ: «كان لا يصلُ إليها». وأن يوسف تزوجها بعد ذلك فوجدها عذراء، فهذا ونحوه من الإسرائيليات مما لا يجوز لمسلم أن يصدِّق به، فإن هذا لم يخبر بنقله أحد عن النبي ﷺ. [وقد] قال: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدِّقوهم ولا تكذّبوهم».

انظر السياق الصحيح في طبعتنا (ص٢٥٣، ٢٥٤) لتعرف مدى الخلط والاضطراب الحاصل في هذه العبارة.

ومنهم من اجتهد في إخراج النصّ بالاعتماد على نسخٍ متأخرة وناقصة، ولم يطلع على الأصل القديم الموجود في بعض المكتبات، وبعضهم اعتمد على أصول قديمة ولم يُحسِن قراءتها. والأمثلة على ذلك كثيرة، لا أحبُّ الخوض فيها وبيان ما حصل من الناشرين من أوهام وتصرفات، وأقول: جزى الله من أحسن منهم وتجاوز عمّن أساء، ووفَّقنا جميعًا لما فيه الخير والصواب، إنه سميع مجيب.

● وصف الأصول المعتمدة

الأصول التي اعتمدتُ عليها في النشر تتفاوت في الجودة والقِدم، وفيها ما يصعب الاستفادة منها بسبب رداءة الخط وكثرة التصحيف والتحريف، وقد بذلتُ الجهد في قراءتها قراءةً صحيحة دون الإشارة إلى الأخطاء والتحريفات الواقعة فيها، وتوقفتُ عند

بعض العبارات والألفاظ أيامًا حتى توصّلتُ إلى حلّها وفكّ الرموز عنها، وأشرتُ إلى المواضع التي لم أهتدِ فيها إلى الصواب، وهي قليلة. وفيما يلي وصفُ هذه الأصول:

(١) «**ضابط التأويل**»: توجد نسخته الخطية في مكتبة الملك عبدالعزيز بالمدينة المنورة ضمن مجموعة المكتبة المحمودية برقم [٢٧٧٥]، وهو أول كتاب من «مجموعة رسائل» لشيخ الإسلام بخطوطٍ مختلفة في تواريخ متباعدة. عدد أوراقه ٢٢ ورقة، وليس كاملاً، فقد كُتِب في آخره: «آخر ما وُجِد، والله أعلم، وليست كاملة». ويبدو أنه مأخوذ من «الكواكب الدراري»، فقد ذكر في آخر الكتاب: «وهو آخر المجلد الخامس بعد المئة من الكواكب الدراري، ولله الحمد والمنة، وصلواته وسلامه وبركاته على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه. غفر الله لمؤلفه ولكاتبه ولقارئه ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين. يتلوه في السادس بعد المئة تفسير سورة سبّح، وهي مكية» وفي النسخة بياض في مواضع، أشرتُ إليها في التعليقات، وفيها اضطراب وغموض وشطب وإلحاق كثير، وكأنّ الناسخ نقلَ من الأصل فرسَم الكلمات كما وجدها دون أن يفهمها.

والكتاب في الأصل ردٌّ على من انتقد «الرسالة المدنية في الصفات» التي أرسلها المؤلف إلى الشيخ شمس الدين الدُّباهي، فقد اقتبس منها ومن كلام المنتقد لها الذي لم يُسمِّه، وأطالَ في الردّ عليه، ولم يصل إلينا بتمامه. وخطبة الكتاب مسجوعة، ولا غرابةَ فيها، فقد وجدنا المؤلف يميل إلى السجع في مقدماتِ بعض كتبه، مثل

«شرح حديث إنما الأعمال بالنيات» (الذي وصل إلينا بخطه) وكتاب «تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل» (الذي نقل خطبته بتمامها ابن عبدالهادي في «العقود الدرية» ص٢٩ ـ ٣٥) وغيرهما.

(٢) «**قاعدة في الوسيلة**»: توجد نسختها في مكتبة الدولة ببرلين برقم [٢٠٨٨ (We. 1708)] (الورقة ٨٣ ـ ٩٩)، وذكر المفهرس أنها من القرن التاسع[١]. والنسخة بخط نسخي، وفيها بعض الأخطاء من الناسخ الذي لم يذكر اسمه.

(٣) «**الفتيا الأزهرية (في مسألة كلام الله)**»: ذكرها ابن رشيِّق[٢] وقال: إنها بضع وعشرون ورقة، وذكرها أيضًا ابن عبدالهادي[٣] ولم أعثر على نسخة خطية منها، والمنشور هنا يُمثِّل قطعة منها توجد في «شرح الكوكب المنير» (٢/ ٣٤ ـ ٤٠ من طبعة جامعة أم القرى سنة ١٤٠٠).

(٤) «**فتوى في الخضر**»: ذكر ابن رشيق[٤] رسالة في الخضر هل ماتَ أو هو حيٌّ؟، وذكرها ابن عبدالهادي[٥] وقال: «واختار أنه مات».

وقد نُشر في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٣٨ ـ ٣٤٠) ما يخالف

---

(١) انظر فهرس مكتبة برلين (٢/ ٤٤٩).
(٢) «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام» ضمن «الجامع» (ص٢٣٥).
(٣) «العقود الدرية» (ص٣٦).
(٤) «أسماء مؤلفات شيخ الاسلام» (ص٢٣٧).
(٥) «العقود الدرية» (ص٥٤).

هذا الاختيار، واستشهد به أحد علماء اليمن، فردَّ عليه قطب الدين الخيضري (ت٨٩٤) في كتابه «افتراض دفع الاعتراض»، وقال (ق١٣أ): «هذا الذي نقله عن ابن تيمية ليس هو اعتقاده في مسألة الخضر، وإنما نقله عن الطائفة القائلين بحياته. والمنقول عن ابن تيمية ترجيح القول بوفاته، وقد تتبعتُ جوابَ ابن تيمية في هذه المسألة الذي نقل عنه الطحاوي هذا الكلام، فلم أزل حتى ظفرتُ به، فوجدتُه قد قال بعد حكاية هذا القول واحتجاج القائلين به ما نصُّه...».

ثم نقل الفتوى، وقال بعدها (ق١٤ب): «فهذا هو المحفوظ عن ابن تيمية في حال الخضر. وقد تكلم على ذلك في عدة مواضع من تصانيفه وفتاويه، وقد وقفت له على فتاوى كثيرة سئل عنها في هذا المعنى».

ونظرًا لأهمية هذه الفتوى ننشرها في هذه المجموعة بالاعتماد على ما ورد في كتاب «افتراض دفع الاعتراض» نسخة مكتبة الدولة في برلين برقم [٢٥٣٠ (Lbg. 604)] (الورقة ١٣أ ـ ١٤ب)[1]. والقول بوفاة الخضر هو المعروف عن الشيخ، كما في كتابه «الرد على المنطقيين» (ص١٨٤ ـ ١٨٥) و«مختصر الفتاوى المصرية» (ص١٩٨) و«مجموع الفتاوى» (٤/ ٣٣٧، ٢٧/ ١٠٠)، وهو الذي نقله ابن القيم عن شيخه في «المنار المنيف» (ص٦٨).

---

(١) أشكر أخي الأستاذ أحمد الحاج الذي أوقفني عليه وصوَّر لي الصفحات المطلوبة منه.

(٥) «**سؤال في يزيد بن معاوية**»: توجد نسخته الخطية في مكتبة جامعة برنستون برقم [٥٢٠] (الورقة ٦٣ب ـ ٧١ب)، وهي نسخة مصححة ومقابلة على الأصل، فقد كتب في آخرها: «بلغ مقابلةً على الأصل، ولله الحمد». ولعلها من مخطوطات القرن الثامن. وكانت في ملك الشيخ عبدالسلام بن عبدالرحمن الشطي الحنبلي سنة ١٢٨٠، كما يدلُّ عليه التملك الموجود بخطه على صفحة العنوان.

وللشيخ كلام آخر في هذا الموضوع في «مجموع الفتاوى» (٤/ ٤٨١ ـ ٤٨٨) يختلف عما هنا. وذكر ابن رشيق[١] وابن عبدالهادي[٢] له رسالة في أمر يزيد هل يُسبُّ أم لا؟ ولا ندري هل هي إحداهما أو غيرهما.

(٦) «**فصل في اسمه تعالى القيوم**»: أصله في دار الكتب المصرية برقم [٣٣٠ تفسير تيمور] (ق١٠٢ ـ ١١٥) ضمن مجموع، وهو بخط حديث لم يكتب عليه تاريخ النسخ واسم الناسخ، وفي هوامشه بعض التصحيح.

(٧) «**فصل في معنى الحنيف**»: هو ضمن المجموع السابق (ق٨٨ ـ ٩٧).

(٨) «**فصل إذا كان في العبد محبة**»: توجد مخطوطته ضمن

---

(١) أسماء مؤلفات شيخ الاسلام (ص٢٣٧).

(٢) «العقود الدرية» (ص٥٤).

مجموعة في مكتبة المكتب الهندي بلندن برقم [عربي ١٨٥٧ من مجموعة دلهي] (الورقة ١١٧ ـ ١٢١)، وهي بخط نسخي حديث، وليس عليها اسم الناسخ. وفي أول هذه المجموعة ما يفيد أنها كانت في «ملك الفقير أحمد الباسطي بن عبدالصمد، ثم ملكه عبدالرحمن أحمد خادم الإمامين الأعظمين».

وقد نشره الدكتور محمد رشاد سالم رحمه الله ضمن «دراسات عربية وإسلامية مهداة إلى محمود محمد شاكر» (ص٤٣٧ ـ ٤٥٢) ط. القاهرة ١٤٠٣، وهي نشرة جيدة.

(٩) «**فصل في انتفاع الإنسان بعمل غيره**»: هذا الفصل مقتبس من كلام الشيخ في «حاشية الجمل على تفسير الجلالين» (٤/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧)، وقد أرشدني إليه الشيخ بكر بن عبدالله أبو زيد، فجزاه الله خيرًا. ووجدتُه باختصارٍ في مصادر أخرى، مثل: «حاشية محيي الدين شيخ زاده على تفسير البيضاوي» (٤/ ٤١٦) و«حاشية الصاوي على تفسير الجلالين» (٤/ ١٤٢) و«روح البيان» لإسماعيل حقي (٩/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩).

ولشيخ الإسلام فتوى في هذا الموضوع ضمن «مجموع الفتاوى» (٢٤/ ٣٠٦ ـ ٣١٣) قرَّر فيها أن أئمة الإسلام متفقون على انتفاع الميت بدعاء الخلق له وبما يُعمل عنه من البرّ، وأن هذا مما يُعلَم بالاضطرار من دين الإسلام، وقد دلَّ عليه الكتاب والسنة والإجماع، فمن خالف ذلك كان من أهل البدع. ثم سردَ بعض هذه الأدلة.

وقال في «شرح حديث أبي ذر» ضمن «مجموع الفتاوى» (١٨/ ١٤٣): «وقد بيّنا في غير هذا الموضع نحوًا من ثلاثين دليلاً شرعيًّا يبيِّن انتفاع الإنسان بسعي غيره».

وهذا كله يؤكد صحة نسبة الفصل المذكور إلى الشيخ.

(١٠) «**رسالة في الاتباع**»: هي ضمن مجاميع المدرسة العمرية في دار الكتب الظاهرية بدمشق [مجموع رقم ١٨ (عام ٣٧٥٥)]. (الورقة ٦ ـ ٢٠)، مخرومة من أولها، وقد ذهب ذلك بعنوانها. وفيها خرمٌ آخر بين الورقتين ١٤ و١٥، فالكلام ليس بمتصل فيهما. والنسخة جيدة كتبت بخط نسخي واضح من خطوط القرن الثامن تقديرًا. وقد عنونها مفهرسُ المجاميع بـ«رسالة في التوحيد»[(١)]، والكلام فيها يدور حول اتباع السنة ونبذ البدع، فيحسُن أن تسمَّى «رسالة في الاتباع».

ولشيخ الإسلام «قاعدة في وجوب الاعتصام بالرسالة، وأن كلّ خير في العالم فأصله متابعة الرسل»[(٢)]، و«قاعدة في أن كل عمل صالح أصله اتباع النبي ﷺ»[(٣)]، و«اتباع الرسول بصريح المعقول»[(٤)].

(١١) «**شرح حديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن**»: ذكر

---

(١) انظر «فهرس مجاميع المدرسة العمرية» (ص٨٢).
(٢) «العقود الدرية» (ص٤٩). ونشرت ضمن «مجموع الفتاوى» (١٩/ ٩٣ ـ ١٠٥).
(٣) «العقود الدرية» (ص٤٧) و«أسماء مؤلفات شيخ الاسلام» (ص٤٦).
(٤) ضمن «مجموع الفتاوى» (١٠/ ٤٣٠ ـ ٤٥٣).

ابن عبدالهادي[1] أن الشيخ شرح هذا الحديث مراتٍ عديدة. وقد وصل إلينا أحد شروحه للحديث في النسخة الخطية الموجودة بدار الكتب المصرية تحت رقم [٢٠٥٤٥ب] (ق١ ـ ٩)، وقد كتبت بخط نسخي جيد، وليس عليها تاريخ النسخ واسم الناسخ، ولعلها من خطوط القرن التاسع تقديرًا. وهذه النسخة كثيرة الأخطاء والتحريفات، وفيها اضطراب شديد في موضع أشرتُ إليه فيما مضى.

(١٢) «**فصل في قوله: أصدق كلمة قالها شاعر...**»: هو ضمن المجموع الموصوف سابقًا برقم (٧)، الورقة ٩٧ ـ ١٠٢.

(١٣) «**المسألة الخلافية في الصلاة خلف المالكية**»: وصلت إلينا ثلاث نسخ منها:

إحداها: ضمن مجاميع المدرسة العمرية بدار الكتب الظاهرية بدمشق [مجموع ٤٠] (الورقة ٣٢٠ ـ ٣٢٥) بخط العلّامة المحدّث ابن الملقِّن (ت٨٠٤)، فقد جاء في آخرها: «تمت الفتيا وجوابها على يد عمر بن علي بن أحمد بن محمد الأنصاري الأندلسي الشافعي، غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين». وهو ابن الملقن كما ذكرنا، ولم يثبت تاريخ النسخ، ولعله كتبها في أواخر القرن الثامن.

والنسخة الثانية: في الخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية [٢٠٤ مجاميع] الرسالة الخامسة ضمن المجموع، بعنوان «جواب عن حكم

---

(١) «العقود الدرية» (ص٦٢).

الصلاة خلف المالكية وغلط المانع». وهي بخط قديم[1].

والنسخة الثالثة: ضمن «الكواكب الدراري» لابن عروة، في دار الكتب الظاهرية بدمشق برقم [٥٧٨] (الورقة ٦ـ ٨)، وفيها بعض الأخطاء.

وتوجد هذه المسألة ضمن «مجموع المنقور» (١/ ١١١ ـ ١١٥)، ولكنها مختصرة هناك، واعتمدتُ على النسخة الأولى في إثبات النصّ لكونها أصحّ من غيرها.

(١٤) «**رسالة إلى الملك المؤيد**»: توجد نسختها الخطية ضمن المجموعة التي سبق وصفها برقم (٩)، الورقة ١٢١ب ـ ١٢٦أ. وقد ذكرها ابن رشيق[2] وابن عبدالهادي[3] بعنوان «رسالة إلى ملك حماة».

(١٥) «**رسالة إلى الملك الناصر في شأن التتار**»: توجد النسخة الفريدة منها في مكتبة كوبريللي برقم [١١٤٢] (الورقة ١٧٤ ـ ١٧٩)، وقد كتبت سنة ٧٥٨ بخط نسخي ممتاز. وللشيخ رسالة أخرى إلى الملك الناصر بعد فتح جبل كسروان، نشرتْ ضمن «العقود الدرية» (ص١٨٢ ـ ١٩٤). ولعلها تلك التي أشار إليها ابن رشيق[4] وابن عبدالهادي[5] بعنوان «رسالة إلى ملك مصر».

---

(١) انظر فهرس الخزانة التيمورية (٤/ ٣٠).
(٢) «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام» (ص٢٤٩).
(٣) «العقود الدرية» (ص٥١).
(٤) «أسماء مؤلفات شيخ الإسلام» (ص٢٤٩).
(٥) «العقود الدرية» (ص٥١).

(١٦) «**قاعدة في الانغماس في العدوّ**»: ذكرها ابن عبدالهادي[١]، وتوجد نسخة خطية منه بعنوان «رسالة في الجهاد» ضمن مجموع رسائل لشيخ الإسلام في دار الكتب المصرية برقم [٤٤٤ فقه تيمور]، وهي في ٤٨ صفحة بخط حديث، كُتِبت في ٢٥ من محرم سنة ١٣١٩. وناسخها عبدالحميد...، كما في خاتمة الرسالة الثانية من هذا المجموع. والنسخة كثيرة الأخطاء والسقط، وقد أشرتُ إلى بعضها في التعليق.

(١٧) «**مسألة في المرابطة بالثغور أفضل أم المجاورة بمكة**»: هي الرسالة الثالثة ضمن المجموع السابق، في ٧٥ صفحة، بخط الناسخ المذكور.

(١٨) «**قاعدة في الأموال السلطانية**»: توجد منها نسخة في مكتبة جامعة برنستون برقم [١٣٧٧] (الورقة ٢٣ب ـ ٢٩ب)، كتبت في ١٥ من شعبان سنة ٨١٤ بخط نسخي جيّد، وهي مقابلة على الأصل كما يظهر من الدوائر المنقوطة. وقام بنسخها محمد بن أبي شامة في مدرسة أبي عمر بدمشق، وقد قال في أول الرسالة: «نقلتُها من النسخة التي نُقِلت من خط شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن قُوبلتْ».

ومنها نسخة أخرى بعنوان «قاعدة شريفة في الأموال المشتركة» في مكتبة الأوقاف العامة ببغداد برقم [١٣٧٥٤] (في ٧ ورقات)، وهي مكتوبة بخط فارسي حديثٍ، وليس عليها اسم الناسخ وتاريخ

---

(١) المصدر نفسه (ص٤٨).

النسخ، ولعلها كُتِبت في أوائل القرن الرابع عشر. وهذه النسخة كثيرة الأخطاء، ولذا لم أرجع إليها إلاّ في مواضع قليلة لاستدراك السقط أو تصحيح الخطأ في النسخة الأولى.

وبعد، فهذا وصف إجمالي للأصول المعتمدة في تحقيق هذه الرسائل، وأرجو أنني قد وُفّقت في قراءتها وإخراجها ضمن هذه المجموعة. ولا يفوتني أن أشكر هنا أولئك المحققين الأفاضل الذين قرأوا هذه المجموعة قبل دفعها إلى المطبعة، وأبدوا لي ملاحظات وتصويبات مهمة.

والحمد لله أولاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، وهو حسبي ونعم الوكيل.

محمد عزير شمس

نماذج من النسخ الخطية

obeikandl.com

obeikandl.com

من شبابه وامّا ان كان صدوقا ممكنا فان غلب على الظن خبرته وعدالته التحق
بالاول احرما وجد والله اعلم وليست كاملة

وهو آخر المجلد الخامس بعد المائة من الكواكب الدرارى وعدد كلمه والله وصلواته وسلامه وبركاته
على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه عبد الله لولده ولناشره ولمن نظر فيه ويقول المسلم سلمه فى
السادس بعد المائة بعد سبع وتسعين وتسع مائة

بسم الله الرحمن الرحيم ما قول السادة العلماء
أئمة الدين وهداة المسلمين رضي الله عنهم أجمعين
فيمن غاب أو ان بقلها حاضر من اكبر الاعذار
وأجاب سادات هذه الديار وأوضحها وأورد حاله الشيخ
أبو الحسين القدوري الحنفي في كتابه الكبير في الفقه
المسمى بالتجريد في باب التراضي وصورة المسئلة
قال بشر بن الوليد حدثنا أبو يوسف قال قال أبو حنيفة رضي
الله عنه ان بشر بن غياث بن عبد الله الاسدي الكوفي
يقول إذا عقل العزم عن شيء أو نحو حلفك وهو قول أبي يوسف
قال أبو يوسف فعقل العزم عن شيء أو نحو الله فإذا كره هذا
وأكره أن يقول نحو فلان إذا نحو أيهما بلد وسط نحو البلد
والشهر إذا قال العقل رب المسألة رضي الله عنه نحو
لا يمكن الحلف على الحال ولا يجوز بالسماء ما ذكره الشيخ
أبو القاسم الشيخ في كتابه المسمى بالمجرد في فقه الكبير
الحسين المسمى بالشيخ معالي أسعد الله عز وجل صورة

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين

سئل شيخ الاسلام الامام العلامة تقي الدين ابو العباس احمد تغمده الله برحمته

ما تقول السادة العلماء ايها الدين رضي الله عنهم اجمعين في يزيد بن معوية

هل كان صحابيا وما حكم من يعتقد انه صحابيا او انه كان نبيا وهل في الصحابة من اسمه يزيد

فاجاب رضي الله عنه فقال الحمد لله رب العالمين

يزيد بن معوية بن ابي سفيان الذي تولى على المسلمين بعد ابيه

معوية بن ابي سفيان لم يكن من الصحابة ولكن عمه يزيد بن ابي

سفيان من الصحابة فان ابا سفيان بن حرب كان له عدة اولاد

منهم يزيد ابن ابي سفيان ومنهم معوية بن ابي سفيان ومنهم

ام حبيبة ام المومنين تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم

وكانت قد امنت قبل ابيها واخيها وهاجرت مع زوجها الى

الحبشة ثم خلت من زوجها فخطبها النبي صلى الله عليه وسلم وزوجها

ابن عمها خالد بن سعيد واصدق النجاشي صداقها عن النبي صلى الله

عليه وسلم وزوجة ابي سفيان هند بنت عتبة فلما ابن ربيعة

فلما كان عام فتح مكة اسلم ابو سفيان وامراته واولاده واسلم

سائر رؤساء قريش مثل سهيل بن عمرو والحرث بن هشام

اخي ابي جهل بن هشام واي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب

وهو

مطلب
ام حبيبة بنت ابي سفيان بن حرب زوجة النبي صلى الله عليه وسلم وكرم

مطلب
اصدق النجاشي صداق ام حبيبة عن النبي صلى الله عليه وسلم

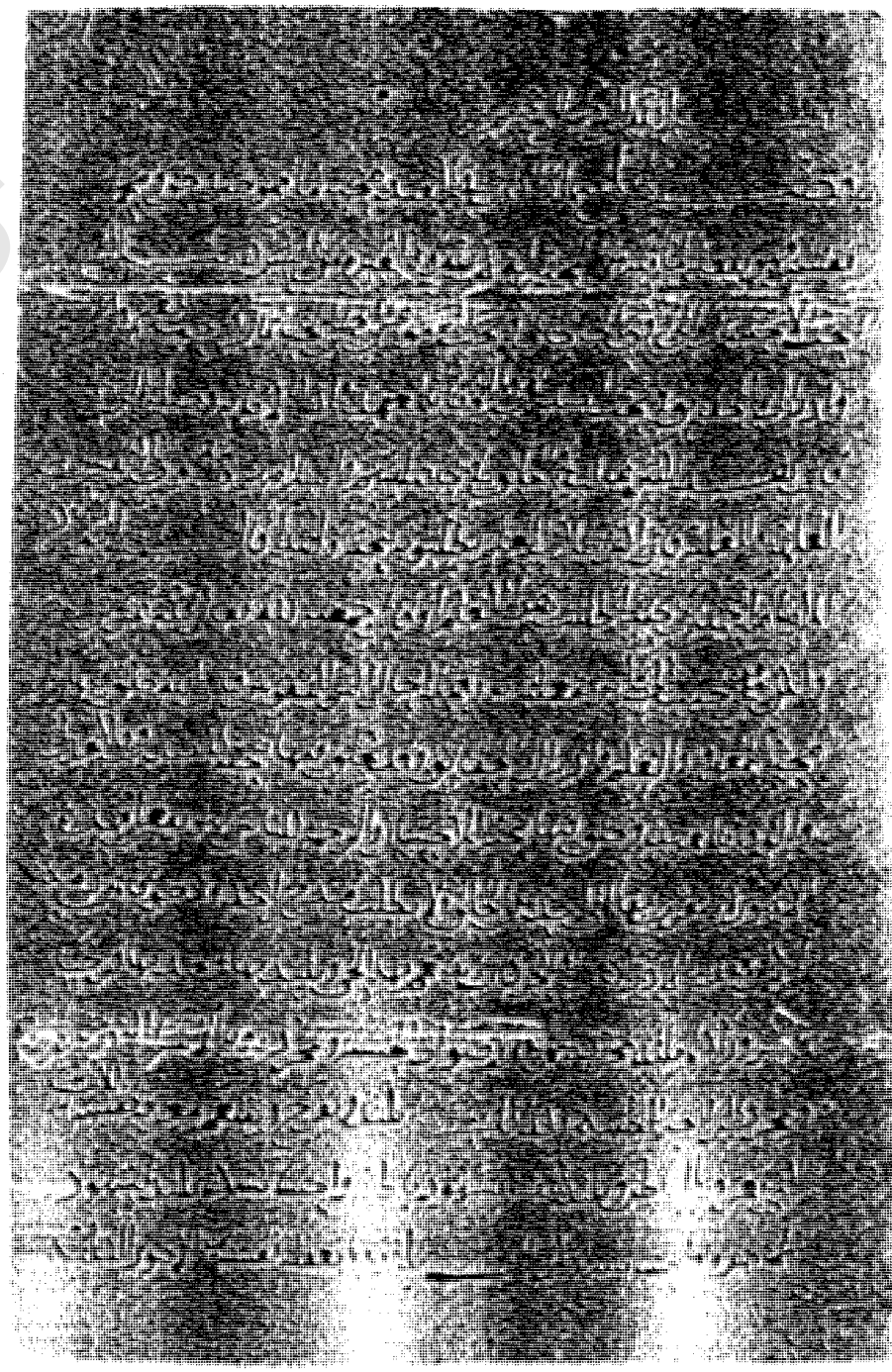

من العزيز فاحفاه الله تعالى سد الهذه الابواب وكرامة لعلماء هذه الامة
هذا كلام الامام الطحاوى رحمه الله وجزاه عن الاسلام خيرا فلقد ابلغ
واجاد واحسن كل الاحسان واتسع الفضل وابان كل البيان فلله دره
فيما ابان والله المستعان وهذا اخر كلامكم الذى نقلتموه عن الطحاوى
فرأستحسنتموه تقولون وبالله التوفيق ان شاء الله تعالى سوآء تقولون ان كلام
الطحاوى هذا الذى استحسنتموه واثنيتم عليه حصر ولا مستحق للثنآء
فعليه فيه مؤاخذات ومناقشات سوف نذكرها ونبديها
متجنبين فيها الحمية مطرحين رداء العصبية فقوله فى اول كلامه
ان ابن تيميه اجاب عن حجة البخارى فى حديث الميثة سنة انه يمكن
ان يكون الخضر اذ ذاك ليس على وجه الارض ولا ان الرجال قد يترك انه
كان حيا موجودا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وهو باق الى اليوم لم يخرج
وكان فى جزيرة من جزائر البحر فما كان الجواب عنه فهو جواب عن الخضر
وهو اما ان يكون لفظ الارض لم يدخل فيها البحار او يكون اراد من الارض
المعروفة فاما من خرج عن العادة فلم يدخل فى العموم كما لم يدخل
الجن وان كان لفظ من يشمل الجن والانس وتخصيص مثل هذا النوع
من مثل هذا العموم كثير معتاد تقول هذا الذى نقله عن ابن تيميه
ليس هو اعتماده فى مسئله الخضر وانما نقله عن الطايفه القايلين
بحياته والمنقول عن ابن تيميه فى تصانيفه ترجيح القول بوفاته
وقد تتبعت جواب ابن تيميه فى هذه المسئلة الذى نقل عنه الطحاوى
هذا الكلام فلم ازل حتى ظفرت به ووجدته قد قال بعد حكاية هذا
القول واحتجاج القايلين به ما نصه وقالت الطايفة الاخرى بل مات فان حياته

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الحافظ الامام شيخ الاسلام وارث العلماء
الاعلام تقي الدين احمد بن عبد السلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ورضي عن المسلمين امين

فصل في قوله صلى الله تعالى عليه وسلم في الحديث الصحيح لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو
مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولا ينهب
نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو حين
ينتهبها مؤمن

والناس في هذا واما له كلام كثير مضطرب فان هذه من
مسائل الاسماء والاحكام فالخوارج والمعتزلة يحتجون
بهذا على ان صاحب الكبيرة لم يبق معه من الايمان بل ولا من
الاسلام شيئا صلا بل يستحق الخلود في النار ولا يخرج
منها بشفاعة ولا غيرها ومعلوم ان هذا القول مخالف
لنصوص الكتاب والسنة الثابتة في غير موضع والمرجئة
يقولون ايمان الفاسق تام كامل لم ينقص منه شيء ومثل هذا
ايمان الصديقين والشهداء والصالحين ويتاولون مثل هذا
الحديث على ان المنفي موجب الايمان او ثمرته او الكمال ويحرفونه
عن تاويلهم والصحابة والتابعون لهم باحسان واهل
الحديث وائمة السنة يقولون لا يخلد في النار من احد من التوحيد
احد بل يخرج منها من في قلبه مثقال ذرة من ايمان كما ثبت

الى ما خلقوا لاجله من عبادته كما قال تعالى وما خلقت الجن

والانس الا ليعبدون ما اريد منهم من رزق وما اريد ان

تعالى ادعوا الى الله على بصيرة انا ومن اتبعني

وسبحان الله وما انا من المشركين وقال تعالى انا ارسلناك

شاهدا ومبشرا ونذيرا وداعيا الى الله باذنه وسراجا

منيرا وقال تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس

ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم

النبيين وقال تعالى يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن

دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه

الله الذي له ما في السموات وما في الارض وقال الله نصر الامرء

وفرض على اهل الارض عن آخرهم وانسهم وجنهم ودوابهم

وقاصيهم ادناهم وداخلهم وخارجهم اتباعه والاقتداء

برسول الله الامي العربي الذي لا

الا هو يحيي

الامي

الذي امن بالله

تعالى وما ارسلناك

فضل الانبياء خمسة

وخصائص الارض مجدا وظهورا واجعلنا لنا القيام ولم

بسم الله الرحمن الرحيم

ما تقول السادة

الفقهاء امة الاثر وعلما المسلمين وفقهم الله لطاعته في رجل زعم انه
فقيه على مذهب الشافعي قال للعامة لا يجوز الصلاة خلف ائمة
المالكية ومن صلى خلف امام مالكي المذهب لم تصح صلاته ويلزمه
اعادة ما صلى خلف الامام المالكي فلما سمع العامة كلامه
امتنعوا من الصلاة خلفهم لاجل ما سمعوه منه وطلبوا افتاءكم
الايه اما يصح ما قاله المذكور او بطلانه واذا لم يصح
قوله ماذا يجب عليه وهل على ولي الامر زجره وردعه
ومنعه من ذلك حتى تعطب به غيره ام لا واذا ردع وزجر
انتعظ به غيره افتونا ماجورين ۞ فاجاب

شيخ الاسلام فريد عصره ونحرير زمانه المميز على شيوخه واقرانه
تقي الدين ابو العباس احمد الشيخ الامام مفتي المسلمين ابي المفضل
الحليم شيخ الاسلام مجد الدين عبد السلام ابن تيميه الحراني
فسح الله في عمره الحمد لله وحده

باطلاق

بسم الله الرحمن الرحيم سئل الشيخ الامام العالم الشيخ
الاسلام والمسلمين سمي الدين من بحيه مسجع الله في مدسره وهي ٥
ما تقول السادة العلماء ائمة الدين وعلماء المسلمين رضي الله عنهم في رجل
يزعم انه مقلد قال للعامي لا يجوز الصلاة خلف امام المالكية هل يصح
خلف امام مالكي المذهب ام يصح صلاته ويلزمه اعادة ما صلى خلفه
الامام المالكي فلما سمع العامي كلامه امتنعوا من الصلاة خلفهم لاجل
ما سمعوا منه وطلبوا امام اخر يصح ما قاله المذكور او يبطله
وادا لم يصح قوله ما واجب عليه وهل على ولي الامر حرمه وردعه
ومنعه من ذلك حتى يعطي غيره ام لا وادا ردع وحرم انعطى غيره
اسوا ما حرم ٥ فاجاب رضي الله عنه اطلاق هذا القول
من اكبر المنكرات واشنع المقالات يستحق قائله التعزير البليغ وان
كان من اظهار الاستحقاق لحرمه هؤلاء الائمة السادة ما يوجب غلظ
العقوبة ويرضي صاحبه في اهل الشرع المصطفى ان مذهب الامام
مالك بن انس امام دار الهجرة ودار السنة المدينة المدرسة التي نشأ فيها
السنن وشرعت فيها الشريعة وخرج منها العلم والايمان هو من اعظم
المذاهب قدرا واجلها مرتبة حتى نازعت الائمة في اجماع اهل
المدينة هل هو حجة ام لا ولم يختلفوا في ان اجماع اهل مدينة نبيها ليس
بحجة والصحيح ان اجماعهم حجة في زمن الخلفاء الراشدين الى مقتل عثمان
فان امير المؤمنين علي اسكن مدينة الى الكوفة وفيها تلقوه من الى صلى الله
عليه وسلم كالصاع ومكيال صدقة الحصى اوان ونحو ذلك فحرجب اتباعها ٥
وكذلك الصحيح ان اجتهاد اهل المدينة في ذلك الزمن مرجح على اجتهاد
غيرهم ومرجح اخر الدليلين موافقة عمل اهل المدينة وهو مذهب الشافعي
وهو المنصوص عن احمد وقول لبعض اصحابه وكان ذلك لان اتباع من جلالة
القدر عند جميع الائمة امرائها وعلمائها ومشيخها وملوكها وعامتها
من القدر ما لم يكن لغيره من نظرائه ولم يكن في وقته احد عند الائمة مثله
وقد رويت حديث سعيد ومسلم ومن جاء بعده من الائمة مثل الشافعي
واحمد حنبل وغيرهما لهم اشار الناس بعطها لاصوله وقواعده
وتابعة له فيها وهم مستقون على ان مذهب اهل المدينة راما ورواية اصح
مذاهب اهل المذاهب الاسلامية في كل الوقت وكيف يستحسن

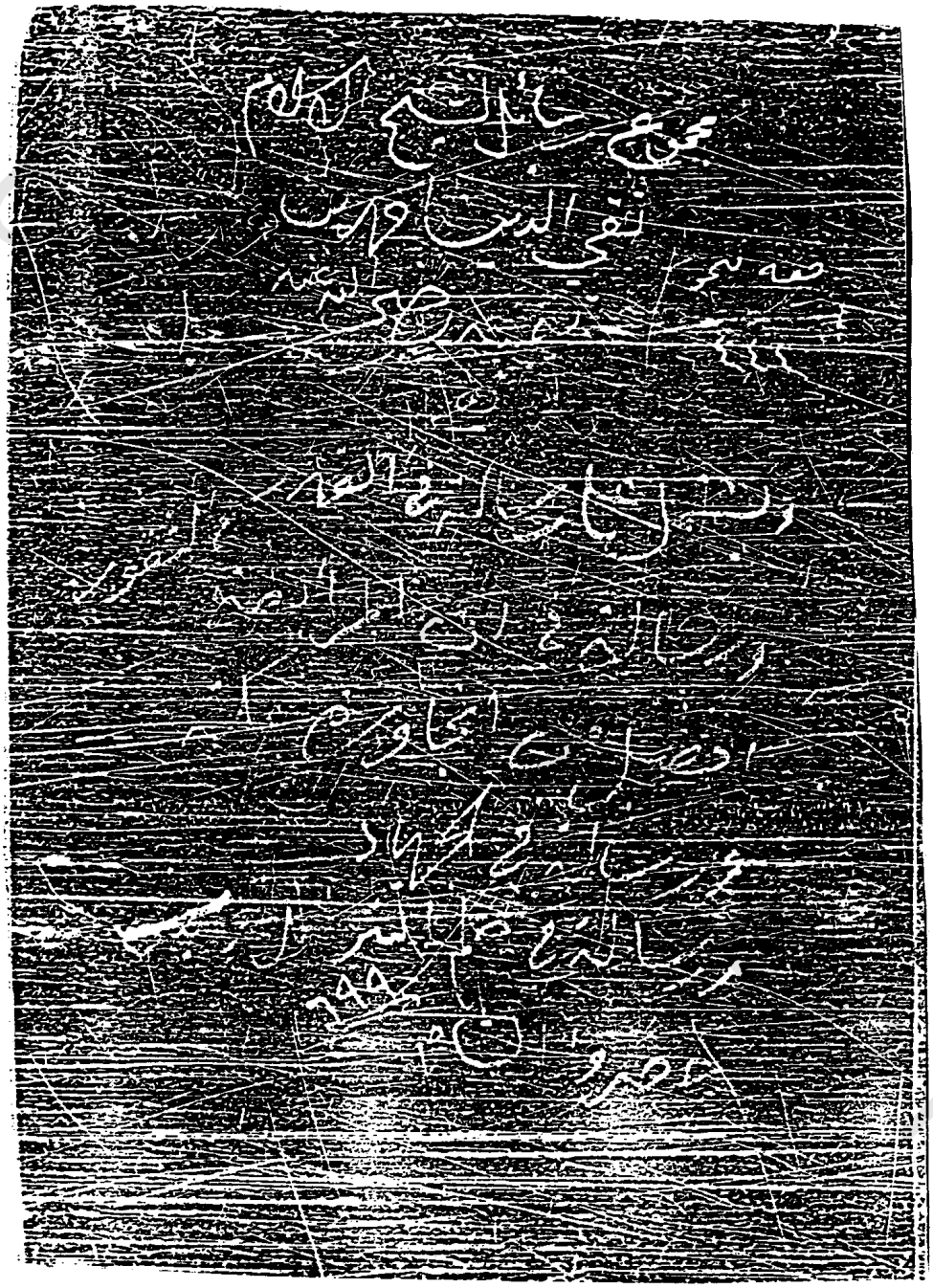

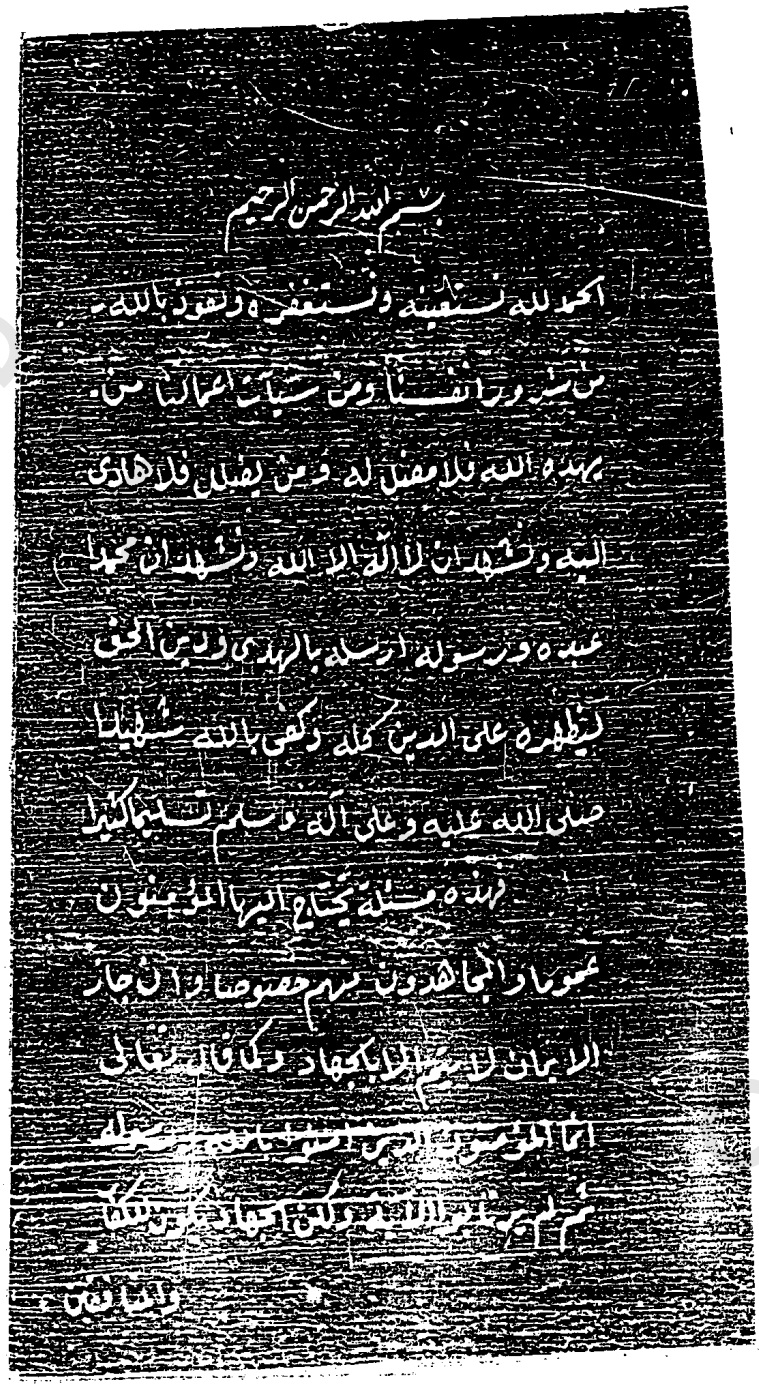

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ بالله

من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من

يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي

له ونشهد ان لا اله الا الله ونشهد ان محمدا

عبده ورسوله ارسله بالهدى ودين الحق

ليظهره على الدين كله وكفى بالله شهيدا

صلى الله عليه وعلى آله وسلم تسليما كثيرا

هذه مسئلة يحتاج اليها المؤمنون

عموما والمجاهدون منهم خصوصا وان جاز

الايمان لم يعلم الا بالجهاد وكما قال تعالى

انما المؤمنون الذين [illegible]

ثم لم يرتابوا [illegible]

الصادقون

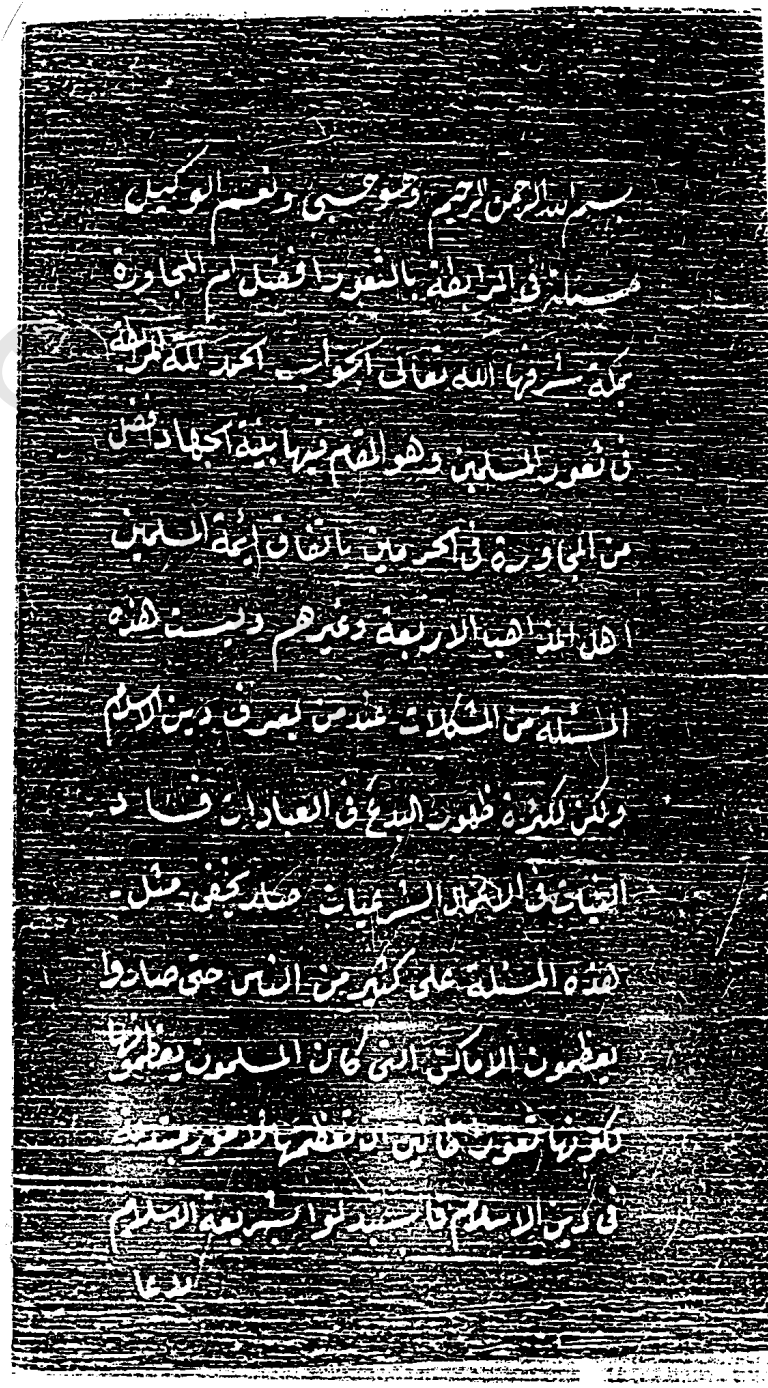

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم الوكيل

مسئلة في الترغيب بالسفر والفضل في المجاورة

بمكة شرفها الله تعالى الجواب الحمد لله المعين

في ثغور المسلمين وهو القيام فيها بنية الجهاد فضل

من المجاورة في أكثر مدن الشرق أعني الشام

أهل المذاهب الأربعة وغيرهم وبسبب هذه

المسئلة من المشكلات عند من يعرف دين الإسلام

ولكن لكثرة ظهور البدع في العبادات فسادت

الجهالة في الأعمال الشريفات حتى خفي مثل

هذه المسئلة على كثير من الناس حتى صاروا

يعظمون الأماكن التي كان السلف يعظمون

لكونها مقرونة بما ثبت في الشرع فضله

في دين الإسلام فاستبدلوا الشريعة السليمة

بالبدعة

بسم الله الرحمن الرحيم قاعدة في الاموال السلطانية

نقلتها من النسخة التي نقلت من خط شيخ الاسلام ابن تيمية بعد ان قوبلت

فصل الاموال السلطانية والاموال العقدية من وقف ونذور

ووصية ونحو ذلك ○ الاصل في ذلك مبني على شيئين احدهما ان يعلم العلم

بما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله واجماع المؤمنين نصا واستنباطا ويعلم

الواقع من ذلك في الولاية والرعية ليعلم الحق من الباطل ويجاهد الحق ويرجب

الباطل ليستعمل الحق ويجتنب الاثم ويدفع الباطل ويجتنب الاثم ويدفع

عن المعارض احد الحقين ويدفع ابطل الباطلين فتصير الامور

المشتركة السلطانية الشرعية ثلاثة الفيء والمغانم والصدقة وقد

صنف العلماء كتب الاموال كتاب الاموال لابي عبيد وكتاب الاموال

والاموال للخلال من جوابات احمد وغير ذلك فهذه هي الاموال التي يتكلم

فيها وكذلك من العلماء من يجمع الكلام فيها في الكتب المصنفة في جمع الاموال

كما في المختصر للمزني ومختصر الكرخي وغيرهما فان قسم الفيء والمغانم والصدقة

يذكرونه قبل قسم الوصايا والفرائض بعد قسم الموقوف ومنهم من

يذكر قسم الصدقة في كتاب الزكاة وقسم المغانم والفيء الجهاد كما هي

طريقة كثير من الفقهاء من اصحاب احمد وغيرهم ومنهم من يذكر الخراج

والفيء في كتاب الامارة كما فعل ابو داود في السنن في كتاب الخراج والامارة

وهذه الاموال الثلاثة ثابتة مستحقها ومصرفها بكتاب الله وسنة

رسوله والامر فيها مجتمع عليه وفيها مواضع متنازع فيها بين العلماء فان